

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

إقتراح قانون معجل مكرر

يرمي إلى حفظ حق الناجحين في مباراة الكتاب العدل للعام 2018

مادة وحيدة:

أولاً: خلافاً لأي نص آخر، يحتفظ الناجحون الستة عشر في مباراة كتاب العدل التي جرت خلال العام 2018 الواردة أسماؤهم في المحضر المنظم من قبل اللجنة الفاحصة تاريخ 2019/1/21 من الرقم ٧٠ حتى ٨٥ ضمناً، بحقهم بالتعيين بالأفضلية على غيرهم في أي مركز شاغر أو سيشغر لاحقاً، سواء أكان مستحدثاً أو مضافاً أو موجوداً سابقاً، وذلك لحين تعيينهم جميعاً في تلك المراكز، كما يحتفظون بكامل حقوقهم المكتسبة لا سيما لجهة المدة الزمنية التي أجروها من الدورة التدريبية.

ثانياً: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بيروت في 2021/6/21

النواب:

جورج عقيص



د. ن. م. م. م.  
طوني و نسبية.  
A.A.A.

أنطوان حبشي



## الأسباب الموجبة

بتاريخ 2018/08/10 صدر قرار وزير العدل رقم 373/ك.ع. المتعلق بالإعلان عن إجراء مباراة لتعيين 56 كاتب عدل مندرج.

بتاريخ 2019/01/21 صدرت نتائج هذه المباراة، وأسفرت عن نجاح 85 مرشح بعد أن كان عدد المرشحين الذين شاركوا في المباراة قد فاق الألف والخمسمائة متبار. وقد قسم محضر اللجنة الفاحصة الفائزين الـ 85 إلى قسمين، تبعاً لمجموع علاماتهم ومعيار أقدمية السن كما يلي: أول 56، أما المتبارين الفائزين من الرقم 57 حتى 85 سمو بالفائض.

عملت وزارة العدل على إقرار مراسيم تعيين هؤلاء الناجحين على دفعات، بحيث تم إقرار المراسيم كما يلي :

ثلاثة مراسيم بتاريخ 27 نيسان 2020، وهي :

المرسوم رقم 6297 المتعلق بتعيين أول 56 ناجح.

والمرسوم رقم 6298 المتعلق بتعيين القسم الأول من الفائض وعددهم 13 ناجح (من الرقم 57 الى 69) في دوائر كانت قد شغرت من تاريخ إعلان المباراة حتى تاريخ التعيين.

أما المرسوم الثالث فقد حمل الرقم 6299 وقد تعلق بتعديل وإستحداث مراكز كتاب عدل جديدة. هذا المرسوم هو مشروع المرسوم الذي أحيل إلى مجلس شوري الدولة بتاريخ 2017/08/10 من أجل إبداء الرأي فيه كما توجب المادة 57 من نظام مجلس شوري الدولة، وقد أخذ موافقة هذا الأخير تحت الرقم 2016/306-2017 تاريخ 2017/09/06، مع تعديل بسيط من قبل وزارة العدل، تمثل بتخفيض عدد المراكز من 53 (كما جاء في المشروع المقترن بالموافقة) إلى 50 مركزاً (كما جاء في المرسوم رقم 6299).

وبتاريخ 2020/06/19 تم إقرار المرسوم رقم 6491 الذي عين بموجبه في المراكز المستحدثة ما تبقى من ناجحين، عددهم 16،

بتاريخ 28 أيار 2021، صدر قرار عن مجلس شوري الدولة أبطل بموجبه المرسوم رقم 6299 لعبيب شكلي وهو عدم استشارة مجلس شوري الدولة، معتبراً أن المرسوم رقم 6299 مختلف عن مشروع المرسوم الذي أحيل إليه في العام 2017 بسبب تخفيض عدد المراكز.

وعليه،

حيث أن الكاتب العدل لا يشغل وظيفة عامة بالمفهوم القانوني، إنما هو ضابط عمومي يسند إليه القيام بأعمال محددة، ولا يتقاضى أتعابه وتعويضاته من الدولة، بل من اصحاب العلاقة، وبالتالي لا يشكل عبئاً على الخزينة والمكلف اللبناني.

حيث أن جميع الفائزين في المباراة قد استوفوا شروط المعدل المطلوب للنجاح (20/12) ومعايير الإستحقاق والجدارة، بحيث أن مجموع علامات الفائزين الـ 85 متقارب جداً فيما بينهم (معدل النجاح بين من يحمل الرقم 1 والرقم 85 لا يتخطى العلامتان والنصف على عشرين)، في حين أن بعض الفائزين تتساوى مجموع علاماتهم، ما حدا بالوزير مع اللجنة الفاحصة إلى إستنباط معيار جديد لم ينص عنه في الدعوة إلى المباراة، يتمثل بإعتماد معيار أقدمية السن لتحديد تراتبية النجاح، مما يحمل ظلماً كبيراً لمن يحمل الأرقام 70 إلى 73 لأنه يتساوى بمجموع علاماته مع من جاء قبله، تحديداً من الرقم 67.

حيث أن تعيين قسم من الفائض يلزم الإدارة بتعيين كامل الفائض عملاً بمبدأ المساواة.

حيث أن هؤلاء الناجحين كتاب كانوا قد باشرُوا بدورة تدريبية لمدة خمسة أشهر قبل تبليغهم قرار وقف التنفيذ، بعد أن أُجبروا على ترك وظائفهم وأعمالهم من أجل الإلتحاق بهذه الدورة، وهم مُذاكّ الحين دون أي مدخول بالرغم من الضائقة التي تمر بها البلاد.

حيث أن الخطأ الذي إرتكبه وزارة العدل إرتد مباشرة على هؤلاء الناجحين دون أن يكون لهم أي ذنب، ودون أن يكون بمقدورهم تصحيحه.

حيث أن هؤلاء الناجحين باتوا من أصحاب الحقوق المكتسبة.

لذلك،

نتقدم من المجلس النيابي بهذا الإقتراح المعجل المكرر الرامي إلى حفظ حق الناجحين في مباراة كتاب العدل لعام 2019، راجين إدراجه على جدول أعمال أول جلسة تشريعية من أجل مناقشته وإقراره، طالبين اعتبار الأسباب الموجبة بمثابة المذكرة المبررة للعجلة.

